

الحديث الثامن حرمة دم المسلم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أهلاً وسهلاً ومرحباً بطلاب العلم أينما حللتم ونزلتم مع التعليم الزيتوني بمشيشة جامع الزيتونة المعمور. نبداً على بركة الله الحديث الثامن إلهي هو ما يسمى أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، هذا عنوانه.

هذا الحديث.

روى لنا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهما، لما قل ابن عمر رضي الله عنهما عن اب، عن عبد الله بن عمر، و سيدنا عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة.

فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله.

رواه البخاري ومسلم.

بالنسبة إلى ترجمة الراوي، أخذناه عبد الله بن عمر، نمشي مباشرة إلى منزلة هذا الحديث، هذا الحديث عظيم لاشتماله على المهمات من قواعد الدين، وهي الشهادة مع التصديق الجازم بأن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإقام الصلاة على الوجه المأمور به، ودفع الزكاة إلى مستحقها. إلى أهل أهلها. هذا الحديث قال ابن دقيق العيد، وهو من المالكية، هذا الحديث عظيم، وقاعدة من قواعد الدين، قاعدة من قواعد الدين، ابن حجر الهيثم رحمه الله، قال هذا حديث عظيم، مشتمل من قواعد الدين على مهماتها، --> ::، مشتمل على أصول الدين.

كذلك المناوئ قاله أصل من أصول الإسلام من أصول الإسلام، هذا الحديث.

لذلك، آ العلماء نصوا على هذا الحديث من أن على أنه من قواعد الدين وأصول الدين، من توحيد وإقامة الصلاة، وإيداء الزكاة، والجهات في سبيل الله، وإقامة واجبات الإسلام، كما ينصها ينص على حرمة دم المسلم، هذا الحديث ينص على حرمة دم المسلم.

وماله، نمشي مباشرة إلى غريب الحديث، قال أمرت.

أي أمرني الله سبحانه وتعالى أمرني الله الناس.

آ عباد عباد الأوثان والمسلكون.

آ يقيموا الصلاة أن يؤتوها على وجهها المأمور به، يؤتوا الزكاة، يدفعها إلى مستحقها، عصبوا مني أي منعوا، وحفظوا، وحسابهم على الله، أي ح أي الله يحاسب بواطنهم، وصدق قلوبهم على الله سبحانه وتعالى. هذا الحديث خطير جداً، كثير من الناس يغلط في هذا الحديث، فأننا نبداً على بالك كلها في شرح الحديث، قال أمرني ربي أمرت، لأنه لا أمر للرأي، آ، لا أمر الرسول صلى الله عليه وسلم إلا الله.

فلم يقل في هذا الحديث أمرتم.

كثير من الناس يأخذ هذا الحديث، آه، هذا الحديث هو أصل الإرهاب ويقتل الناس، عندكم حديث، أمرت أن أقاتل الناس فلا هذا الحديث لم يقل أمرتم أيها الناس؟ لا، قال أمرني ربي نعم، و آ أمرت أن أقاتل الناس من الناس، هنا عباد الأوثان، والمشكين، هكذا لا عباد الأوثان، والمشكون الذين منعونا، وصدونا عن دعوة الله. النبي صلى الله عليه وسلم يمشي إلى أقوام ويمشي، يتجول على الناس. هنالك من يقبل، وهناك من لا يقبل، لأن الله سبحانه وتعالى قال لا إكراه في الدين، لا إكراه في الدين، فليس هنالك إكراه في الدين، قد تبين الرجل من الغاية، طيب كيف؟ هنا؟ أمرت أم قاتل الناس؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم يمشي إلى طوائف من الناس.

ويريد أن يصل إليه، هنالك يجد مجموعة من عبادة ال ال الأوثان، وهنالك من المشركين يمنعونهم عن إيصال الدعوة، يقاتلونهم، هم الذين يبدؤون بالقتال، فرقان هنا أمرت أن أقاتل، أن أدافع، أفاعل، أدافع، ليس أنا أن أبدأ بالقتال، إنما أمرت أن أقاتل، أن أقاتل من يداني أولاً بالقتال، من منعني عن الدعوة.

أمرت أن أقاتله، أن أدافع. فهذا كثير من الناس آ يخط في هذا الحديث، قال أن أقاتل الناس حتى يشهدوا، كثير من الناس يقول لك الناس.

لا، ليس هنا، الناس على العموم ليس المسلمين.

وليس كذلك العباد والمشركون فقط. العباد ال ال آ ال الأصحا الذين ال الوثنيون والمشركون الذين يبدؤون بقتال النبي صلى الله عليه وسلم عن إقامة الدعوة، فهؤلاء الله أمره أن يقتلهم.

يعني النبي صلى الله عليه وسلم يمشي ويدعو الناس. هنالك من ي لايك رافدي، لكن هنالك مجموعة من الناس تبدأ وهو النبي صلى الله عليه وسلم في الطريق، وهو تريد أن تقتله.

وتبدأ هي بالقتال، فالنبي صل الله عليه وسلم قمر أن يقتلهم لأنهم منعوه، حتى يشهد الناس أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله. أراد به مشرك العرب من آ. عبدة الأوثان دون أهل الكتاب. كثير من الناس يأخذها الحديث نمشي لليهود والنصار. يقول أمرت وقاتل الناس لا دون أهل الكتاب، فقول الناس العام الذي يراد به الخاص.

عام، ولكن أراد به المشركون من العرب الذين يصدون عن الدعوة، ويأمرون الن، ويبدؤون القتال، النبي صلى الله عليه وسلم فأمر أن يدافع عن نفسه.

حتى يقيموا الصلاة المفروضة بأن يؤدوها بشروطها وأركانها المجمع عليها. قال النووي في هذا الحديث من ترك الصلاة عمداً آ يقتل، لكن تركها عمدا هو في دار الإسلام، ف هذه على حكم الشافعية بشروطها، ويؤدي الزكاة وأركانها، ودفعها إلى مستحقها، أو إلى الإمام ليدفعها لهم.

قال على ذلك، فإذا فعلوا ذلك، إذا ال الناس، هؤلاء الذين دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، قال فقد عصموا مني، حف، أنا الآن أصبحت.

دماؤكم وأنفسكم، هذه حفاظ، أنا أحفظها لكم، فقد حفظوا ومنعوا مني دماؤهم، أنا لا أستباحوا ما مع استباحاتهم بالسفك والنهب، حفظوا مني أموالهم فعلوا ذلك، يعني أنا لا أقرب إذا لم يقتلوني، أنا لا أقرب منهم، إذا لم يستجيبوا كذلك لأق استباحوا ما مع استباحاتهم بالسفك والنهب، حفظوا مني أموالهم .

قال لا يحق لمسلم أن يقتل مسلماً إلا بأحد، لا، سنأتي، --> ::، إليه قتل القاتل، ورجم --> ::، الزاني، وقطع يد السارق هذه ب بالحق. لماذا قتل القاتل؟ يعني قصاص رجم الزاني؟

هذه قصاص قتل يد السارق هذابا، أخذ سرقة أموال الناس.

هذابا القتل بحق العقوب بحق، وحسابهم على الله أي أمر.

أسرارهم موكلة ومفوضة إلى الله سبحانه وتعالى. فالإسلام هو دين الحق الذي ارتضاه الله سبحانه وتعالى للناس كافة، ولن يقبل من أحد ديناً سواه، قال الله سبحانه وتعالى ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين، وفي هذا الحديث بين النبي صلى الله عليه وسلم أن الله سبحانه وتعالى أمر بقتال.

المشركين المحاربين حتى تحت سطرهم.

فالله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال المشركين المحاربين الواقفين، أمام الدعوة إلى الإسلام، الذي أذن الله سبحانه وتعالى في قتالهم، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وحده، ولمحمد صلى الله عليه وسلم رسالة، وقيموا الصلاة المكتوبة.

آ المكتوبة ال الصلوات الخمس، وإيتاء الزكاة بشروطها، وهي عبادة مالية.

تجربة في كل مال، بلغ المقدار، والحد الشرعي، وحال عليه الحال.

نعم. آ الحال عليه الحال ال آ العامل هي الهجري العربي، فيخرج هنالك ربع العشر سيؤخذ من أغنيائهم وتصرف على فقرائهم، وإنما خص الصلاة، لماذا؟ هنا؟ في الحديث خص الصلاة والزكاة؟

لأنهما أم العبادات الب البدنية والمالية، وأساسهما.

والعنوان نعم، يعني هي والعن آ لغيرهما، فإذا فعلوا هذه الأمور أصبحت دماؤهم وأموال معصومة محفوظة بعصمة الإسلام، ثم قال إلا بحق الإسلام، وهذا استثناء من العصمة، فإن الإسلام يعصم دماؤهم، يعني يحفظ أم دماؤهم، ويحفظ أموالهم، فلا يحل قتلهم إلا إذا ارتكبوا جرائم أو جنائية يستحقون عليها

القتل بموجب أحكام فيقتل الكافر قصاصا، ويقتل المرتد، والزاني المحصن حدا، ثم يوم القيامة يتولى الله سبحانه وتعالى حسابهم، فيثيب المخلص، ويعاقب المنافق، وليس لنا هنا في دار الدنيا إلا الظاهر، والله سبحانه وتعالى يتولى السرايا، ولا يعني هذا الحديث إكراه المشركين على الدخول في الإسلام، بل هم مخيرون بين الدخول في الإسلام، هذا الحديث لا يعني.

إكراه؟ لا إكراه في الدين، قد تبين الرشد من الغيب، فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى، لا انفصام لها، والله سميع عليم. نعم، فالإسلام يعني ن.

آ، ليس هنالك كره، ليس هنالك إن منع منع هذه الزكاة وإن منع ص لي ليس لكن هنا القتال، لأن منعوا النبي صلى الله عليه وسلم على إقامة دعوته، فأمر هو بالقتال، ولم يقض، ولم يقل أمرتم، أنتم نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا ويعلمنا وينفعنا بما علمنا، إنه على كل شيء قدير، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.